رسالةُ

ميزان الصَّوابِ

شهيدُ المُحدِّثينَ العلَّامةُ السَّيِّدُ الميرزا محمَّدُ بنُ عبدِ النَّبيِّ

النَّيشابوريُّ الخراسانيُّ الملقَّبُ بـ" جمالِ الدِّينِ"

المُستشهدُ ببلدةِ الكاظمَينِ سنة ١٢٣٢ هـ

تحقيقُ : أبو الحسنِ عليُّ بنُ جعفرِ بنِ مكيٍّ آل جسَّاسٍ

[تعريفٌ بالرِّسالةِ]

رسالةٌ في ذكرِ ما جرى بينهُ وبينَ رئيسِ المجتهدينِ الشَّيخِ محمَّد باقر البهبهانِيِّ؛ ذكرَهَا ابنُهُ الميرزا عليٌّ في الوجيزةِ (١).

وأوردَها المصنِّفُ في كتابِهِ الكبيرَ تسليةِ القلوبِ الحزينةِ (٢)، كتبهَا بالتماسِ ملا قاسمٍ، فرغَ منهَا ببلدةِ الكاظميَّةِ في يوم الخميسِ الرَّابع من شهرِ ربيعِ الآخرِ سنة ١٢٣٠هـ.

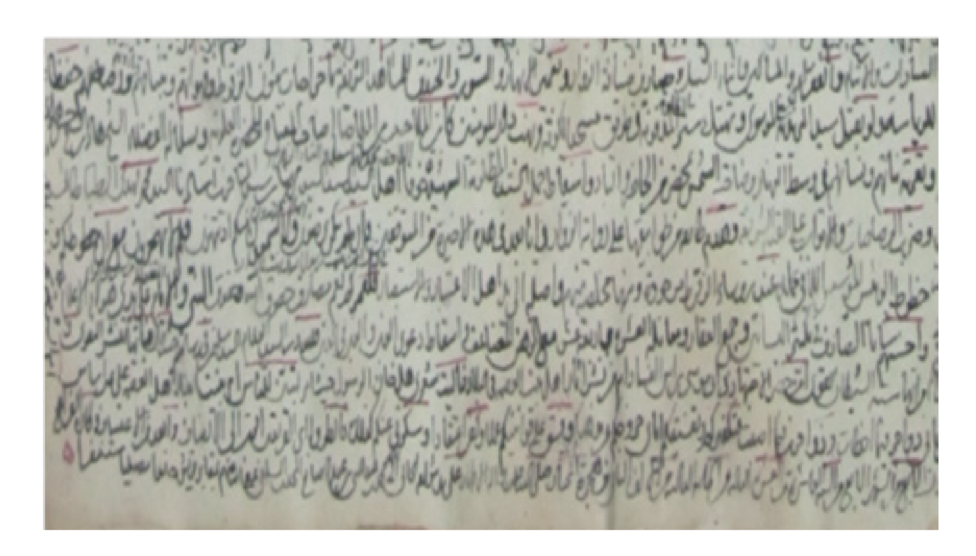
---

(١) الوجيزةُ: ص٢١: رقم ٧٤.

(٢) تسليةُ القلوبِ الحزينةِ: ص٢٠١ ـ ٢٠٤ مخطوطٌ كُتِبَ عليهِ المُجلَّدُ السَّادسُ.

[صورٌ من المخطوطِ]

صورةُ بدايةِ رسالةِ ميزانِ الصَّوابِ في مجلَّدِ تسليةِ القلوبِ



صورةُ نهايةِ رسالةِ ميزانِ الصَّوابِ في مجلَّدِ تسليةِ القلوبِ

[المقدِّمة]



الحمدُ للهِ ، وسلامٌ على عبادِهِ الَّذينَ اصطفى وبعدُ :

فقد سألني قرَّةُ عينِي الأخُ الأكرمُ ملا قاسمٌ ـ وفَّقهُ اللهُ الأجلُّ الأكرمُ ـ عن مكالمةٍ جرت بيني وبينَ أستاذِ المتأخِّرينَ ومؤسِّسِ أساسِهم في الاجتهادِ الظَّـنِّيِّ والتَّخمينِ ؛ فحرَّرتُ كما حرَّرَ وسَمَّيناهُ " **ميزانَ الصَّوابِ** " تذكرةً لأولي الألبابِ ، واللهُ ملهمُ الخيرَ والصَّوابَ .

[في القولِ بجوازِ التَّعبُّدِ بظنِّ الفقيهِ وأنَّ سببهُ انسدادُ بابِ العلمِ]

قلتُ لهُ : أيُّ دليلٍ أدلُّ وأيُّ برهانٍ أقطعُ على جوازِ التَّعبُّدِ بما حسبَهُ الفقيهُ ظنًّا ؟ ؛ وما الميزانُ في نفسِهِ [الَّذي] يفرقُ لهُ بهِ بينَ عجزِهِ عن الدَّليلِ العلميِّ حتَّى يجوزُ لهُ الأخذَ بظنِّهِ ؟ ؛ وما الميزانُ الَّذي بينَ الظَّنِّ والاعتقادِ المبتدأِ والجهلِ المركبِ ؟ ؛ أثبت عليَّ على سبيلِ التَّعليمِ والتَّفهيمِ .

قالَ : التَّكليفُ باقٍ والعلمُ منسدٌّ ؛ والتَّكليفُ بما لا يُطاقُ قبيحٌ منَ اللهِ تعالى فتعيَّنَ العملُ بالظَّنِّ ؛ لأنَّهُ أقربُ مفهومٍ إليهِ .

[التَّكليفُ مـمَّـنْ ؟ ، ومَنِ القابلُ والفاعلُ ؟ والبيانُ مِنْ أيِّهما]

قلتُ : قولُكَ " التَّكليفُ " تفعيلٌ ـ من كلَّفَ ـ متعدٍّ إلى المفعولِ لا محالةَ ؛ فلابدَّ لهُ من فاعلٍ وقابلٍ ؛ فبيِّنْ لي هذا التَّكليفُ ممَّن ؟ ؛ مِن حكيمٍ أو سفيهٍ ؟

مقتدرٍ أو عاجزٍ ؟ ؛ منتفعٍ أو نافعٍ ؟ ؛ ذي وحيٍ أم لا ؟ ؛ ناصحٍ أم غاشٍّ ؟ ؛ مصلحٍ أم مفسدٍ ؟ ؛ إلى عاقلٍ أو سفيهٍ ؟ ؛ قادرٍ أو عاجزٍ ؟

قالَ : مِن حكيمٍ مقتدرٍ نافعٍ ناصحٍ مُصلِحٍ [إلى] عبدِهِ العاقلِ القادرِ .

قلتُ : بشرطٍ عقليٍّ أم لا بشرطٍ ؟

قالَ : بشرطٍ .

قلتُ : ذلكَ الشَّرطُ بيانٌ واصلٌ ؛ وإزاحةُ علَّةِ العبدِ من إقرارٍ ومهلةٍ في وقتٍ أم لا ؟

قالَ : لابدَّ من بيانٍ واصلٍ وإلاَّ لزمَ التَّكليفُ بما لا يعلم ؛ وهوَ قبيحٌ من بابِ التَّكليفِ بما لا يطاقُ .

قلتُ : فالبيانُ واجبٌ عقليٌّ على الفاعلِ شرطُ فعلِهِ وهوَ التَّكليفُ أم على القابلِ شرطُ قبولِهِ وهوَ العملُ والامتثالُ ؟

قالَ : شرطُ فعلِ الفاعلِ وهوَ المُكلِّفُ ـ تعالى شأنهُ ـ .

[في القيِّمِ الحافظِ للبيانِ وما يشترطُ فيهِ ؟]

قلتُ : بيانُهُ نفسُ بقاءِ البيانِ إلى آخرِ الدُّنيا لسائرِ المُكلَّفِينَ أم لابدَّ من قيِّمٍ لبيانِهِ حافظٍ إيَّاهُ من زيادتِهِ ونقصانِهِ ؛ مظهرًا إيَّاهُ عندَ كتمانِهِ وإلاَّ لبطلَ نصبُ الحجَّةِ وبقاؤهُ ؟ .

قالَ : لابدَّ من قيِّمٍ لبيانِهِ حافظٍ إيَّاهُ من زيادتِهِ ونقصانِهِ ؛ مظهرًا إيَّاهُ عندَ كتمانِهِ .

قلتُ : هل يشترطُ عصمةُ القيِّمِ وعلمهُ بالبيانِ ؛ وقدرتُهُ على الإيضاحِ بالتِّبيانِ لِمن أخلصَ واستخلصَ أم لا ؟

قالَ : نعم ؛ لابدَّ من ذلكَ ؛ وإلاَّ لانتفت علَّةُ نصبِ الإمامِ المعصومِ ؛ ولَفَسَدَ مذهبُ الإماميَّةِ في امتناعِ خلوِّ الأرضِ منَ الحجَّةِ .

[هل سدُّ بابِ العلمِ بالبيانِ من الفاعلِ أو الواسطةِ أو القابلِ ؟]

قلتُ : فغرضُ سدِّ بابِ العلمِ بالبيانِ ـ الَّذي هوَ شرطٌ عقليٌّ لصَّحةِ التَّكليفِ منَ الحكيمِ تعالى ؛ الغنيِّ المطلقِ المصلحِ اللَّطيفِ لعبدِهِ الَّذي أقدرَهُ عليهِ ؛ وأزاحَ علَّتَهُ ؛ ليبلغَهُ دارًا خلقَهُ لأجلِهَا ـ منَ الفاعلِ الحكيمِ تعالى أم الواسطةِ المعصومِ أم القابلِ ؟ .

فإنْ كانَ من الفاعلِ فهوَ إخلالٌ بالواجبِ عليهِ ـ بما أوجبهُ على نفسِهِ ـ وهوَ نقصٌ ينافي الواجبَ الذَّاتيَّ ، أم من الواسطةِ المعصومةِ ؛ فينافي عصمتَهُ ، وينقضُ الغرضَ من نصبهِ .

قالَ : كلاَّ ؛ ثُمَّ كلاَّ ؛ بل منَ القابلِ ؛ كما صرَّحَ بهِ أستاذُ محقِّقي الطَّائفةِ المُحقَّةِ **نصيرُ الدِّينِ محمَّدُ الطُّوسيُّ** قدس سره في رسالةِ " **تجريدِ العقائدِ** "[1] : "وتصرُّفُهُ لطفٌ آخرُ وعدُمُهُ منَّا " .

(١) التَّجريدُ : ص**١٣٥** : مقصدُ **٥** في الإمامةِ ، دارُ المعرفةِ الجامعيَّةِ ، الإسكندريَّةُ ، **١٩٩٦**م . ونصيرُ الدِّينِ هوَ محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ الحسنِ الطُّوسيُّ المولودُ سنةَ **٥٩٧**هـ المتوفَّى ببغدادَ يوم الغديرِ سنةَ **٦٧٢**هـ ، المدفونُ بجوارِ الإمامينِ الكاظمَينِ عليهما السلام لهُ ما يقربُ من **١٨٤** مؤلَّفاً منهَا : تجريدُ الأحكامِ ، وآدابُ المتعلِّمينَ ، قال بروكلمان الألمانِيُّ : " هو أشهرُ علماءِ القرنِ السَّابعِ وأشهرُ مؤلِّفيهِ إطلاقاً " .

[الامتناعُ من القبولِ وحكمُهُ]

قالَ : فالامتناعُ منَ القبولِ منَ الممتنعِ اختياريٌّ أم طبيعيٌّ أم قسريٌّ ؟

قلتُ : بل اختياريٌّ ؛ لأنَّ الفعلَ القسريَّ والطبيعيَّ لا يتعلَّقُ بهِ فعلُ الحكيمِ أبدًا .

قلتُ : فالامتناعُ من الاهتداءِ من قصورٍ أم تقصيرٍ .

قالَ : من تقصيرٍ وإلاَّ لـمْ يكن مكلَّفًا .

قلتُ : المقصِّرُ آثمٌ مستحقٌّ للعقابِ أم معذورٌ عندَ الخطابِ .

قالَ : بل آثمٌ مستحقٌّ للعقابِ في تركِهِ للفرائضِ والواجباتِ ، ومستأهلٌ للعتاب وحرمانُ الثَّوابِ عندَ تركِهِ للمستحبَّاتِ .

قلتُ : هل يجوزُ في العقلِ أن يُحرَمَ المستحقُّ لإدراكِ الحكمةِ ونيلِ الثَّمرةِ من فعلِ الأصلحِ وحيازةِ الغرضِ ؛ معَ كونِهِ مستحقًّا غيرَ مستخفٍّ بجنايةٍ غرضه من الأعداءِ والشَّاكينَ .

قالَ : لا يجوزُ ذلكَ [1].

[في جوازِ سدِّ بابِ البيانِ على المخلصينَ]

قلتُ : فسَدُّ بابِ البيانِ المحفوظِ إلى يومِ الدِّينِ المزاحِ بهِ علَّةُ المخلِصينَ يجوزُ سدُّهُ على المُخلصينَ بفعلِ المرتابـينَ ؛ وتصبحُ غلبةُ مشيئتِهم مشيئة ربِّ العالمينَ في نيلِ الغرضِ للمُخلِصينَ ؟

---

(١) هذا الأرجحُ ، وفي التَّسليةِ : ((لا يجوزُ لكَ)) .

قالَ : لا يصحُّ حرمانُ البريءِ منَ المصلحةِ والغرضِ الَّذي تحتَ المأمورِ بفعلِ الجاني .

قلتُ : فما معنى سدِّ بابِ العلمِ بالبيانِ على المخلصِينَ في ولايةِ أمناءِ الرَّحمنِ ؟

قالَ : إنَّ اللهَ قبلَ منهُم العملَ بالظَّنِّ وأثابَهم على المظنونِ إثابةَ العاملِ بالمتيقَّنِ المعلومِ فضلاً منهُ وكرمًا ؛ وإنَّ اللهَ لذو فضلٍ على العالمينَ .

[هل يتساوى الثَّوابُ الاستحقاقيُّ والتَّفضُّليُّ في الكمالِ أم لا ؟]

قلتُ : هل يصحُّ التَّساوي في الكمالِ بينَ الثَّوابِ المستحقِّ فاعلُهُ بنيلِ مصلحةٍ وغرَضٍ ذاتِيٍّ في ذلكَ الفعلِ الخاصِّ ؛ المبعوث لتبليغهِ الرَّسولُ النَّازلِ بحكمِهِ جبرئيلَ ؛ المنصوبِ ـ لحفظِهِ عن التَّغييرِ والتَّحريفِ ـ السَّادةُ الأمناءُ المعصومونَ وبينَ الثَّوابِ التَّفضُّليِّ لا الاستحقاقِ من فاعلِهِ بنيلِ الغرضِ من ذلكَ الفعلِ الخاصِّ ؟

قالَ : لا ؛ لأنَّهُ ـ حينئذٍ ـ يتساوى البعثةُ والتَّنزيلُ ونصبُ الوصيِّ لبيانِ التَّأويلِ وعدمُ كلِّ ذلكَ ؛ ويرجعُ المذهبُ إلى القولِ بسقوطِ الحكمةِ في أفعالِهِ تعالى **أوَّلاً** ، وفي نفيِ الغرضِ في أوامرِهِ ونواهيهِ المعلومِ ثبوتُها بضرورةِ مذهبِ العدليَّةِ ؛ وأئمَّةُ أهلِ البيتِ الطَّاهرِينَ ـ سلامُ اللهِ عليهِم أجمعينَ ـ **ثانياً** ، ومنعِ المخلِصِ المستحقِّ للثَّوابِ الاستحقاقيِّ لأحدٍ بالأحكامِ الحقيقيَّةِ بتقصيرِ غيرِهِ من غيرِ المُخلصينَ **ثالثًا** ، واللهُ تعالى يقولُ : ﴿ **مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ** ﴾[1]

(١) سورةُ الأنعامِ : الآيةُ ٣٨ .

ثمَّ يقولُ : ﴿ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾[١] ؛ فكيفَ جازَ سدُّ بابِ الأدلَّةِ الواقعيَّةِ على شيعتِهِ المُخلصينَ معَ تصرُّفِ الإمامِ في بواطنِ المؤمنينَ واحتجابِـهِ الظَّاهرِ عن المنافقينَ ... [٢] درجه ملت آخر ؟ .

[في مَنْعِ اللُّطفِ]

قلتُ : فالمعاندُ المقصِّرُ منعَ اللُّطفِ وإمضاءِ الأصلحِ عن نفسِهِ فلا حجَّةَ لهُ عندَ ربِّهِ في عملِهِ بالظَّنِّ عوضًا عن العلمِ ؛ وليسَ بمعذورٍ ولا مثابٍ على ضوابطِ أصولِ الإماميَّةِ ، وأمَّا القاصرُ عن الشَّيءِ ؛ فليسَ بمكلَّفٍ بهِ ، والمقصَّرُ الغيرُ المخلصِ ولا المُقصِّرِ لا يُتصوَّرُ في حقِّهِ سدُّ بابِ العلمِ ؛ فلا يلزمُ لهُ التَّكليفُ بما لا يطاقُ ، ولا يصحُّ التَّعبُّدُ بالظَّنِّ بدلاً عن العلمِ عندَ المبرهنينَ بالاتِّفاقِ .

[في امتناعِ حفظِ البيانِ وهل هوَ ذاتيٌّ أم عرضيٌّ ؟]

قالَ : إذا امتنعَ حفظُ البيانِ سقطَ التَّكليفِ بذلكَ بعينهِ عندَ الإمعانِ .

قلتُ : هل كانَ امتناعُهُ ذاتيًّا ؛ وهوَ شرطُ التَّكليفِ عقلاً ؛ فليزمُهُ امتناعُ التَّكليفِ ذاتًا ؛ وهوَ غيرُ مذهبِ الملاحدةِ .

قالَ : لا ؛ بل امتنعَ بالعرَضِ .

---

(١) سورةُ النَّجمِ : الآيةُ ٣٨ .

(٢) هنا كلامٌ فارسي غير واضح في التَّسليةِ المخطوطِ .

[هل الامتناعُ العَرَضيُّ لنقصِ العلَّةِ الفاعلةِ أم المادِيَّةِ ؟]

قلتُ : الامتناعُ بالعَرَضِ إمَّا لنقصٍ في العلَّةِ الفاعلةِ ؛ وهوَ إرادةُ الله تعالى [الَّتي] قد تعلَّقت بوجوبِ حفظِهِ ـ بإنزالِ الملائكةِ المعصومِينَ **أوَّلاً** ، على الأنبياءِ المعصومِينَ **ثانيًا** ؛ ببيانِهِم مفصَّلاً أو مجملاً للنُّوابِ المنصوصِ عليهِم بينَ الرَّعيَّةِ الثِّقاتِ العدولِ أجمعينَ **ثالثًا** ؛ وفرضُ النَّقصِ في هذِهِ المذكوراتِ محالٌ عقلاً ـ ، أم لنقصٍ في العلَّةِ المادِيَّةِ ؛ وهيَ استطاعةُ المخلصينَ المزاح علَّتُهُم بالأخذِ عن المعصومِينَ ونوَّابِـهم وخلفائِهِمُ النَّافينَ تحريفَ الغالينَ وانتحالَ المبطلينَ وتأويلَ الجاهلِينَ معَ كونِ الإمامِ المعصومِ من ورائِهِمْ حملاً وتحمُّلاً وتحميلاً في كلِّ حينٍ بالسَّماعِ عنهُم **أوَّلاً** ، والقراءةِ عليهِم **ثانيًا** ، والضَّبطِ بعدَ السَّماعِ والقراءةِ **ثالثًا** ، والعرضِ بعدَ الضَّبطِ على الشَّيخِ **رابعًا** ، والإذنُ ـ وهوَ الإجازةُ للرِّوايةِ بما أخذَهُ ـ **خامساً** ، والعملُ **سادسًا** ، والرِّوايةِ سابعًا .

[في وجوبِ حفظِ البيانِ على القَيِّمِ والمتعلِّمِ ، وأنواع التَّكليفِ]

وكلُّ ذلكَ ممكنٌ بالَّذاتِ ؛ واجبٌ حفظُهُ على القيِّمِ ـ عليهِ أفاضلِ الصَّلواتِ ـ **أوَّلاً** ، وعلى المتعلِّمِ **ثانـيًا** . والقيِّـمُ معصـومٌ بالبـرهـانِ ، والمتعلِّمُ غيرُ قاصرٍ ولا مُقصِّر بالغرضِ والتِّبيانِ ؛ فالثَّابتِ من الكتابِ والسُّنَّةِ والحكمِ والأحكامِ في الأصولِ المخرجةِ بالأدلَّةِ الموجودةِ في الأصولِ المُجمعِ عليهَا من زمنِ الحضورِ إلى يومِنَا هذا سَماعًا وقراءةً وضبطًا وعرضًا وإجازةً وتحمُّلاً وروايةً ؛ وكذا في الكتبِ المصنَّفَةِ منهَا وهوَ دليلُ التَّكليفِ ونفسُ البيانِ ونفسُ حكمٍ واقعيٍّ ببرهانِ الحصرِ ؛ وإلاَّ للزمَ تخلُّفُ العلَّةِ التَّامةِ عن معلـولِهِ ؛ وهوَ

حينئـذٍ فـإنْ كانَ تعيينًا فتعيـينٌ ؛ وإلاَّ ترتيبًا فتـرتيبٌ ؛ وإلاَّ فـ [ـإنْ كانَ] ترتيبًا فترتيبٌ ؛ وإلاَّ فتخييرٌ ، وإلاَّ فترتيبٌ وتخييرٌ ؛ إن عزيمةً فعزيمةٌ ، وإن رخصــةً فرخصــةٌ ؛ أعمُّ من أن يكــونَ حكمَ دارٍ مطـلقٍ أم دارِ إيمانٍ أم دارِ هدنةٍ أم دارِ الحربِ .

[فائدةُ التَّرجيحِ]

قالَ : فما فائدةُ التَّرجيحِ ؟ .

قلتُ : إنْ كانَ في تشخيصِ الصُّدورِ ؛ فإلحاقُ المَجهولِ بالمعلومِ ، والتَّمييزُ بينَ المتعدِّدِ وبينَ غيرِ المتعدِّدِ ، وبينَ القويِّ ليُؤخَذَ بهِ ، وبينَ الضَّعيفِ ليتركَ . وإن كانَ في العملِ فتعيينُ الأفضلِ منَ الفاضلِ ، والأوسعُ من الأخصرِ [١] ، وبهِ تتبيَّنُ درجةُ العوامِّ ؛ فيختارونَ الأوسعَ ، ودرجاتُ الخواصِ فيختارونَ الأخصرِ [٢] ، والتَّقيَّةُ نوعٌ من الحكمِ الواقعيِّ مختصَّةٌ بدارِ الهدنةِ .

وهذهِ الجملةُ كافيةٌ في إثباتِ قطعيَّةِ الصُّدورِ للأحاديثِ ، وحجيَّةِ المُحكمِ القرآنِيِّ ـ من نصٍّ صريحٍ أو ظاهرٍ ، ومجملٍ ومُؤوَّلٍ ـ ؛ ثبتَ بيانُهُ منَ الأمناءِ الصَّادقِينَ ـ سلامُ اللهِ عليهمِ ـ .

[طريقُ صحَّةِ الثُّبوتِ وسدِّ الاحتمالاتِ وأنواعُ العلمِ ووسائلُهُ]

قالَ : كيفَ السَّبيلُ إلى صحَّةِ الثُّبوتِ وسدِّ الاحتمالاتِ ؟

قلتُ : وجوهٌ كثيرةٌ ؛ بلغت آلافًا ؛ منهَا على سبيلِ النَّقضِ ؛ وبـهِ تحصلُ

---

(١) الكلمةُ في التَّسليةِ المخطوطِ غيرُ واضحةٍ ؛ وهذا ما رجَّحناهُ ويحتملُ أنهَّا : ((الآخرُ)) .

(٢) هذا الأرجحُ ، ويحتملُ أنهَّا : ((الآخرُ))

التَّخليةُ من النُّقوشِ الباطلةِ في لوحِ الضَّميرِ ؛ ومنهَا على سبيلِ الحلِّ وبهِ تحصلُ التَّخليةُ منَ النُّقوشِ الحقَّةِ لصحائفِ القلوبِ والصُّدورِ كما أشارَ إليهِ قولُهُ تعالى : ﴿ بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ﴾[(١)] .

فنقولُ لكم[(٢)] : أَيَّتُهَا الأمَّةُ السَّدِّيَّةُ المتعبِّدةُ بأوهامِ الظُّنونِ في معالمِ الدِّينِ المصونِ إنَّ العلمَ إمَّا حسِّيٌّ وهوَ ما يدركُهُ البشرُ بحاسَّةٍ من حواسِّهِ الخمسةِ : من سَمعٍ من صنوفِ الأصواتِ والألحانِ ونغماتِ الأوتارِ وما تحتَهَا ، والآلامِ وما يعرضُهَا من الحركاتِ والسَّكناتِ والوقفاتِ ، والصِّفاتِ المتناسبةِ والمتخالفةِ والمتضادَّةِ على سبيلٍ مشروحٍ في علمِ التَّجويدِ ؛ وعلمِ مخارجِ الحروفِ وصفاتِهِ المقوِّمةِ والمُحسِّنةِ وعلمِ الموسيقارِ ، ومن الأخبارِ الماضيةِ من بدو الخلقِ والحالِ والاستقبالِ إلى أبدِ الآبادِ ، وليسَ حسٌّ من الحواسِّ أوسعَ دائرةً منهُ ، ومن شرفِهِ أَنَّهُ تعالى وصفَ بِهِ ذاتَهُ تعالى كما وصفهَا بالبصيرِ ؛ فقالَ : ﴿ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾[(٣)] ، وقد تكرَّرَ في التَّنزيلِ وصفهُ تعالى بِهِ ذاتَهُ ، وإنَّما الاختلافُ في تفسيرِهِ والفرق على مذاقِهِمْ أَنَّهُ بأي معنى ولا دخلَ للاختلافِ في مقصودِنَا .

أو من بصرٍ من صنوفِ الألوانِ والأوضـاعِ والمقاديرِ والأبعادِ بشروطٍ مشروطةٍ في مظانِّهِ منَ الحكمةِ الطَّبيعيَّةِ ، وقد وصفَ بِهِ نفسَهُ أيضاً في التَّنزيلِ

---

(١) سورةُ العنكبوتِ : الآية ٤٩ . وعند هذا الموضعِ ينقطعُ كلامُ المصنِّفُ المتعلّقُ بمحاورتِهِ معَ الشَّيخِ البهبهانيِّ ؛ وسيأتي في نهاية الرِّسالةِ تتمَّتُهُ

(٢) هذا الكلامُ الآتي استطرادٌ من المصنِّفِ في الحديثِ

(٣) سورةُ الشُّورى : الآية ١١ .

كثيرًا [١] . ونفيهُما عنهُ كفرٌ مخرجٌ عن الإسلامِ .

والخلافُ في فضلِ أحدِهِما على الآخرِ معروفٌ ، والحقُّ فيهِ التَّفصيلُ باختلافِ الحيثيَّاتِ .

أو من لمسٍ من صنوفِ الكيفيَّاتِ ـ من حرارةٍ ، أو برودةٍ ، أو لينٍ ، أو خشونةٍ ، أو ملاسةٍ ، أو جشوبةٍ ، أو صلابةٍ ، أو متانةٍ ، أو رِقَّةٍ ـ وتدركُ بتوسُّطِ العصا والآلاتِ أيضاً ، ولا سلطانَ لَها في غيرِ الحاضرِ القريبِ المتَّصلِ ، ولَم يصفِ تبارك وتعالى [بهِ] نفسَهُ ؛ ولَمْ يردْ وصفهُ بهِ في حديثٍ ؛ ولَم يجوِّزهُ العقلُ لهُ تعالى أيضاً .

أو من شمٍّ ؛ وهوَ يدركُ الرَّوائحَ الطَّيِّبَةَ والنَّتنَةَ الحاضرةَ الغيرَ البعيدة المفرطة ؛ ولَم يصف الرَّبُّ تعالى بِهِ نفسَهُ أيضاً .

أو من ذوقٍ يفرِّقُ بهِ بينَ الحلوِ والحامضِ والمُرِّ والمزِّ [٢] والتَّفِهِ [٣] والدَّسِمِ والجَشِبِ [٤] والعَفِصِ [٥] الحاضِرِ المباشِرِ فقط ، ولَم يصفْ بهِ تعالى نفسَهُ .

وذلكَ أنَّ السَّمعَ والبصرَ غايتهما لا تختصُّ بالانفعالِ والانتفاعِ

(١) فقد ورد مقترنًا معَ السَّمع ﴿ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ في ٣ آياتٍ غيرَ السَّابقةِ : في آيةِ ١ من الإسراءِ وآيتَي ٢٠ و٥٦ من غافر ، و ﴿ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ في الآيتينِ ٥٨ و١٣٤ من النِّساءِ ، و ﴿ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ في الآياتِ ١٧ و٣٠ و٩٦ من الإسراءِ ، ومنفرداً ﴿ بَصِيرًا ﴾ في ٧ آياتٍ : في آيتي ٣٥ و١٢٥ من طهَ وآية ٢٠ من الفرقانِ وآية ٩ من الأحزابِ وآية ٤٥ من فاطرٍ وآية ٢٤ من الفتحِ وآية ١٥ منَ الانشقاقِ .

(٢) المزُّ : بين الحلو والحامضِ أو الحلو معَ حموضةٍ .

(٣) التَّفِهُ : ما ليسَ طَعْمٌ من حلاوةٍ أو حموضةٍ أو مرارةٍ .

(٤) الجَشِبُ من الطَّعامِ هوَ الغليظُ الخشنُ البشِعُ السيِّءُ المأكلِ ، وقيلَ ما لا أدامَ معهُ .

(٥) العفِصُ : القابضُ اللَّاذعُ المُجففُ .

والاجتنابِ ؛ بل قد تكونُ غايتها الإحاطةُ والعلمُ للنَّفعِ والحياطةِ والحيازةِ والتَّعـليمِ والتَّـأديب والإرشادِ ؛ والمنعُ من الفسادِ وإصلاحُ حالَ العبادِ ؛ فلا ينافي الاتِّصافُ بهِ الرُّبوبيَّةَ ؛ بخلافِ اللَّمسِ والذَّوقِ والشَّمِّ ؛ فإنَّ غايتَهُا الانتفاعُ وحفظُ البدنِ وتقويمُهُ ؛ وليسَ للتَّفصيلِ هنا مقامٌ .

[طرقُ الأحكامِ الوضعيَّةِ الشَّرعيَّةِ من الطَّبقاتِ المتصاعدةِ إلى المتنازلةِ]

ومعلومٌ أنَّ الأحكامَ الوضعيَّةَ الشَّرعيَّةَ لا طريقَ لَها إلى النَّفسِ إلاَّ بالاستماعِ وذلكَ من طبقاتٍ متصاعدةٍ ملكوتيَّةٍ إلهيَّةٍ إلى طبقاتٍ متنازلةٍ خلقيَّةٍ ؛ فما كانَ منهَا مِمَّا لا تعدُّدَ لَها ولا مجالَ فيهَا للتَّعدُّدِ ؛ فصيانتُهَا بامتناعِ الكذبِ عقلاً؛ ولزومُ الصِّدقِ برهاناً ؛ وهيَ طبقةُ علمِهِ تعالى والذِّكرِ الحكيمِ في طيِّ اسْمِهِ العليمِ وصفةِ العلمِ الأزليِّ القديمِ **أوَّلاً** ؛ وعبَّرَ عنهَا الأشاعرةُ بالكلامِ النَّفسيِّ؛ وعدُّوهَا من صفاتِهِ تعالى شأنهُ ، وطبقةُ حكمتِهِ تعالى **ثانياً** في طيِّ اسْمِهِ الحكيمِ وصفةِ الحكمةِ ، وطبقةُ إرادتِهِ ومشيَّئتِهِ وإبداعِهِ في طيِّ اسْمِهِ المريدِ المبدعِ **ثالثاً**، وطبقةُ كلامِهِ في طيِّ اسْمِهِ المتكلِّمِ **رابعاً** ـ وهيَ آخرُ الطَّبقاتِ الإلهيَّةِ الأولى جلَّت عن ... وتعـالت شأناً ـ ، وطبقةُ العلمِ الأعلى ـ وهوَ رأسُ الحملةِ الأولى ـ **خامساً** ، وطبقةُ اللَّوحِ المحفوظِ **سادسًا** ؛ المعبَّر عنهما بلسانِ الحكماءِ وأساطينِ الحكمةِ بالعقلِ الأوَّلِ والنَّفسِ الكلِّـيَّةِ ، وطبقةُ صاحبِ الصُّورِ إسرافيلَ عليه السلام **سابعاً** ، وطبقةُ ميكالَ عليه السلام **ثامناً** ، وطبقةُ الأمينِ جبرئيلَ عليه السلام **تاسعاً** ؛ وهذهِ الطَّبقاتُ الخمسةُ الملكوتيَّةُ الوسطى معصومةٌ برهاناً وضرورةً وإجماعاً ، وطبقـةُ الأنبيـاءِ عليهم السلام وألسنتِـهِم وصحفِهِم وألواحِهِم وكتبهِم

على مراتبهم **عاشرًا** تلكَ عشرةٌ كاملةٌ ، وطبقةُ الأوصياءِ الأمناءِ المعصومِينَ عليهم السلام حادي عشراً ، وطبقةُ الأصحابِ الحججِ والنُّوَّابِ السُّفراءِ الأبوابِ ـ رضيِ اللهُ تعالى عنهم ـ **ثاني عشراً** ؛ وهم المُستودَعونَ المسندُونَ أصحابُ الأسانيدِ والأصولِ ؛ المصدَّقونَ في نصوصِ الصَّادقِينَ ـ سلامُ اللهِ عليهِم ـ؛ المجمعُ على تصديقِهم والإقرارِ لَهم بالفقهِ منَ العصابةِ المرحومةِ خلفاً بعدَ سلفٍ أجمعينَ ؛ وهما معصومانِ بالعصمةِ الذَّاتيَّةِ **أوَّلاً** وبالعصمةِ الضِّمانيَّةِ **ثانياً** عندَ الإماميَّةِ أجمعينَ ، ثُمَّ طبقاتُ المتحمِّلينَ القريبةُ والبعيدةُ نازلاً فنازلاً إلى أن تنتهيَ إلى المخرِّجِينَ المبوِّبِـينَ المصنِّفينَ في المئةِ الثَّانيةِ والثَّالثةِ وإلى تمامِ الرَّابعةِ ـ رضي الله عنهم ـ أجمعينَ ـ .

وما كانَ منَ الطَّبقاتِ المتنازلةِ دونَ الإلهيَّةِ والملكوتيَّةِ ؛ فهِيَ مشحـونةٌ كـثرة ـ من حفَّاظٍ ونقَّادٍ وشُرَّاحٍ وعارضينَ والمعروضِ عليهم ـ ؛ حيثُ لا يتطرَّقُ إليهِم سهوُ كلمةٍ في متنٍ ، أو تصحيفُ اسمٍ ، أو نسيانُ إعرابٍ ، أو إرسالٍ أو إعضالٍ في سندٍ إلاَّ وقد نَبَّهَ عليهِ خلقٌ كثيرٌ ، وكلُّ ذلكَ عندَ المضطلعِ بعلمِ القراءاتِ والتَّفسيرِ والحديثِ ؛ المطَّلعِ سيرتَهم وسريرتَهم واضحٌ كالشمسِ في ضاحيةِ النَّهارِ ؛ حتَّى حرَّموا الأخذَ والسَّماعَ من المتَّهَمِينَ والسَّاهينَ والنَّاسينَ فضلاً عن المبتدعينَ ؛ فما احـتزَّ [1] الإسـلامَ والمسلميَن كذبُ الوضَّاعيَن والمنتحلِينَ والغالِينَ بعدَ إخبارِ النَّبيِّ الصَّادقِ الأمينِ صلى الله عليه وآله الطَّاهرينَ : « **لنَا فِي كُلِّ خَلَفٍ عُدُوْلٌ يَنْفُوْنَ عَن الدِّيْنِ تَحْرِيْفَ الغَالِيْنَ ، وَانْتِحَالَ المُبْطِلِيْنَ**

(١) الكلمةُ غيُر واضحةٍ في المخطوطِ أثبتناهَا استظهاراً ، وقد تكونُ (اخترقَ) .

وَتَأْوِيْلَ الجَاهِلِيْنَ » (١) ؛ وبعدَ كونِ الإمامِ المعصومِ أبداً من وراءِ المُتحمِّلِيَن بأن لو زادَوا لنقصَ ؛ ولو نقَّصوا لزادَ وهوَ المنصوصُ ، وبهِ قامَ عمودُ السَّلفِ الصَّالحِ أجمعينَ ، وصرَّحَ بهِ المرتضى ـ طابَ ثراهُ ـ في الشَّافي وشيخُ الطَّائفةِ قُدِّسَ سِرُّهُ في تلخيصِ الشَّافي ، وقبلهما أستاذُ الطَّائفةِ ابنُ قِبَةَ الرَّازيُّ رَحِمَهُ اللهُ في رسائلِهِ في أجوبةِ الإيرادِ ؛ و ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴾ (٢) .

وأنتم أَيَّتُهَا الضَّالَّةُ عن طريقةِ سلفِهَا بـِمَ تثبتونَ نصَّ كلِّ إمامٍ سابقٍ على إمامٍ لاحقٍ ؛ خصوصاً في زمنِ شدَّةِ التَّقيَّةِ وعدمِ انحصارِ الكَبَرِ والانفرادِ في الإمامِ الَّلاحقِ ؛ معَ قولِكُم بلا جوازِ النَّصِّ الخفيِّ ؛ فإنَّهُ مذهبُ الزَّيديَّةِ ، ولا التَّعيينِ بالوصفِ دونَ العينِ ؟ ، وكذا القولَ بالرَّجعةِ وبتفصيلِ مسائلِ الإمامةِ وتعيينِ العددِ الخاصِّ من دونِ زيادةٍ ولا نقصانٍ ؟ ؛ فما كانَ جوابُكم للمخالِفِينَ أيُّها المفتونَ (٣) المُحرِّفونَ للدِّينِ ؟ ؛ وسوفَ تعلمونَ .

[أنواعُ الدَّليلِ العقليِّ]

وإمَّا **عقليٌّ يستقلُّ بإدراكِهِ** كلُّ عقلٍ وفطنةٍ سليمةٍ دونَ طائفةٍ مختصَّةٍ وأمَّةٍ معيَّنةٍ ؛ فهوَ علمٌ عقليٌّ ضروريٌّ لا يتعلَّقُ بهِ الدَّعوةُ ؛ ولا تقومُ عليهِ المِلَّةُ

---

(١) في الكافي : ج١ : ص٣٣ : باب صفةِ العلم : ح٢ عن أبي البختريِّ عن الصَّادق عَلَيْهِ السَّلَامُ : وفيهِ: ((فَإِنَّ فِيْنَا أَهْلَ البَيْتِ)) بدل ((لَنَا)) ، وفي اختيارِ معرفةِ الرِّجالِ : ج١ : ص١٠ : ح٥ عن إسْماعيلَ بنِ جابرٍ عنهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قالَ : ((قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : يَحْمِلُ هَذَا الدِّيْنُ فِي كُلِّ قَرْنٍ عُدُوْلٌ يَنْفُوْنَ عَنْهُ تَأْوِيْلَ المُبْطِلِيْنَ وَتَحْرِيْفَ الغَالِيْنَ وَانْتِحَالَ الجَاهِلِيْنَ كَمَا يَنْفِي الكِيْرُ خَبْثَ الحَدِيْدِ)) .

(٢) سورةُ الفجرِ : الآيةُ ١٤ .

(٣) اللَّفظةُ غير واضحةٍ ؛ وتحتملُ : ((الميِّتُونَ)) .

والعبادةُ ؛ ولا تبنى عليهِ الشَّريعةُ ؛ وليسَ في الأديانِ المليَّةِ ما يكونُ من هذا القبيلِ ؛ فإنَّهُ يأبى منَ الدَّعوةِ إليهِ حكيمٌ وذو لُبٍّ سليمٍ .

وإمَّا **عقليٌّ تستنبطهُ العقولُ** بأفكارِهَا على اختلافِ معتقداتِهَا وتخالفِ مسلَّماتِهَا وتباينِ مقدَّماتِهَا وتنوِّعِ طبائعِهَا وبلدانِهَا وأصنافِهَا .

[الأدلَّةُ السَّبعةُ المسلَّمةِ عندَ كلِّ المللِ المثبتةُ للحاجةِ إلى المعلِّمِ]

فإمَّا أن تكونَ كافيةً عندَ الله تعالى جائزةً في عدلِهِ أو فضلِهِ تعالى ؛ فلا معنى لبعثةِ الأنبياءِ ودعوتِهم أهلَ المللِ الزَّائفةِ **أوَّلاً** ، ولا للجهادِ معَ المخالفِينَ ـ معَ فرضِ كونِهِم قائمينَ بما كلَّفَهمُ اللهُ بهِ من استعمالِ النَّظرِ ـ ولو أدى إلى قتالِ الأنبياءِ وقتلِ المرسلِينَ والفتكِ بالأمناءِ المعصومِينَ ـ سلامُ الله عليهم أجمعينَ ـ **ثانياً** ، وللأمرِ بالمعروفِ **ثالثاً** ـ معَ أنَّ المعروفَ عندَهم قد ضيَّعوهُ بأنظارِهِم ـ ، وللنَّهي عن المنكرِ **رابعاً** ـ معَ أنَّهُ ليسَ بمنكرٍ عندَهم فيما أدَّت إليهِ أنظارُهُم ـ ، ولَمحبَّةِ الموافقِ وموالاتِهِ **خامساً** ، ولبغضاءِ المُخالفِ والبراءةِ منهُ واللَّعنةِ عليهِ **سادساً** ، وللتَّنافرِ المَحسوسِ قرناً بعدَ قرنٍ ؛ خلفاً عن سلفٍ من لدن آدمَ وإبليسَ وهابيلَ وقابيلَ إلى يومِنَا هذا ؛ بل إلى ظهورِ دولةِ الحقِّ ونهوضِ القائمِ عليه السلام بالسَّيفِ **سابعاً** .

فكلُّ هذِهِ الأدلَّةِ السَّبعةِ المسلَّمةِ عندَ كلِّ المللِ في كلِّ القرونِ والأعصارِ براهينُ صدقٍ على حكمِ الفطرةِ بلزومِ الحاجةِ ومسيسِهَا إلى **المُعلِّمِ** (وهوَ المعبَّرِ عنهُ عندَ الحكماءِ بناموسِ الزَّمانِ ، وعندَ الشِّيعةِ بإمامِ العصرِ

صاحبِ الأوانِ ، وعندَ الصُّوفيَّةِ بقطبِ الأقطابِ والغوثِ الأعظمِ وعندَ العارفِينَ بخليفةِ اللهِ وخليفةِ الرَّحمنِ ـ سلامُ اللهِ عليهِ ما كرَّ الجديدانِ ـ) .

[في أنَّهُ لابدَّ من معلِّمٍ صادقٍ من غيرِ استنباطٍ فكريٍّ أو رأيٍ]

وذلكَ **المعلِّمُ** إمَّا أن يُشترَطَ صدقُهُ في دعوتِهِ عقلاً أم لا ، وإن كانَ الثَّاني فلا معنى لإنكارِ كلِّ ملَّةٍ معلِّمَ ملَّةٍ أخرى ، وتكذيبِ كلِّ قومٍ داعيَ قومٍ آخرِينَ ، وهذا خلافُ حكمِ الفطرةِ ؛ ومضادٌّ المشاهَدِ المَحسوسِ خلفاً بعدَ سَلَفٍ في عقلاءِ الآدمِيِّينَ ، وإن كانَ الأوَّلُ ولابدَّ من معلِّمٍ يكونُ صادقاً في تعليمِهِ ما لا يُدركُ بالحواسِّ ولا يحاطُ بالقياسِ ؛ فالصِّدقُ هوَ الإخبارُ عن الواقعِ ، والواقعُ من حيثُ هوَ لا يحتملُ التَّعدُّدَ ... الوحدة والاتِّحادِ ؛ فثبتَ أنَّ ميزانَ الصِّدقِ الَّلا اختلاف ؛ فالافتراقُ إنَّهُ عدمُ الصِّدقِ ، وعدمُ الصِّدقِ دليلُ عدمِ الإخبارِ عن الحقِّ ، وعدمُ الإخبارِ برهانُ كونِ المعلِّمِ مبطلاً شيطاناً طاغوتاً .

فدلُّونِي أيُّها العقلاءُ أيَّة طائفةٍ تثبتُ أمورُهَا على آرائِهَا النَّظريَّةِ واستنباطَاتِهَا الفكريَّةِ ؛ فقامَ عمودُهُم على الاتِّفاقِ ؛ فثبتَ بالبرهانِ القاطعِ أن لا سبيلَ إلى الأديانِ الحقَّةِ إلاَّ بتعليمِ معلِّمٍ صادقٍ في كلِّ عصرٍ من الأعصارِ من دونِ استنباطٍ عقليٍّ وفكرٍ نظريٍّ ولا تأسيسٍ على بديهيٍّ أو حسِّيٍّ بطريقِ السَّمعِ والقبولِ ؛ وقد تواترَ عن النَّبيِّ ﷺ من طُرُقِ الفريقَينِ : « **عَلَيْكُمْ بِالسَّمعِ وَالطَّاعَةِ** »(١) ؛ وقد صدَّقَهُ قولُ اللهِ تباركَ وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ

---

(١) البحارُ : ج٣ : ص٢٧٣ وتتمَّتُهُ ((للسَّابقيَنَ مِنْ عِتَرْتِي وَالآخِذِيْنَ مِنْ نُبُوَّتِي)) عن توضيحِ الدَّلائلِ لشهابِ الدِّينِ أحمدَ من خطبتِهِ ﷺ ، وفي المعجمِ الأوسطِ للطَّبرانِيِّ : ج١ : ص٩١ :

ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾(١) ، وبيَنَّ خاصَّةَ أولي الأمرِ في قولِهِ العزيزِ : ﴿ تَنَزَّلُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذۡنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمۡرٖ ﴾(٢) .

[في أنَّ الدِّينَ لا يُؤَسَّسُ بالأنظارِ ولا يصابُ إلَّا بالتَّسليمِ]

فنقولُ : يا عبدَةَ الآراءِ وسخرةَ الهوى والهويناء كيفَ يستقيمُ لكم الاستدلالُ في دينِ الله المبتني على قديم ما في علمِ الله فوقَ عالَمِ الأنوارِ والأرواحِ والعقولِ والأوهامِ والخيالِ والحواسِّ بالظُّنونِ والآراءِ والاستحسانِ والقياسِ دونَ التَّسليمِ لربِّ النَّاسِ مَلِكِ النَّاسِ إلهِ النَّاسِ قالَ تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴾(٣) ، وقالَ عليه السلام : **« إِنَّ دِيْنَ الله لا يُصَابُ بِالْعُقُوْلِ النَّاقِصَةِ وَالآرَاءِ الْبَاطِلَةِ وَالمَقَايِيسِ الْفَاسِدَةِ، وَلا يُصَابُ إِلاَّ بِالتَّسْلِيمِ ؛ فَمَنْ سَلَّمَ لَنَا سَلِمَ ، وَمَنِ اهْتَدَى بِنَا هُدِيَ »** (٤) ، وقالَ عليه السلام : **« الإِسْلامُ هُوَ التَّسْلِيْمُ »** (٥) .

ح٢٧٧ ؛ عن عبادةَ بنِ الصَّامتِ عنه صلى الله عليه وآله وتتمَّتُهُ فيهِ : ((فِيمَا أَحْبَبْتُمْ وَكَرِهْتُمْ فِي مَنْشَطِكُمْ لَهُ ومَكْرَهِكُمْ ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكُمْ، وَلا تُنَازِعُوا الأَمْرَ أَهْلَهُ)) .

(١) سورةُ النِّساءِ : الآيةُ ٥٩ .

(٢) سورةُ القدرِ : الآيةُ ٤ .

(٣) سورةُ النِّساءِ : الآيةُ ٦٥ .

(٤) إكمالُ الدِّينِ : ص٣٢٤ : الباب٣٢ : ٩ عن أبي حمزةَ الثُّماليِّ عن زينِ العابدينَ عليه السلام.

(٥) رويَ في المحاسنِ : ج١ : ص٢ : باب الاحتياطِ في الدِّينِ والأخذِ بالسُّنَّةِ : ح١٣٥، والكافي: ج٢ : ص٤٥ : باب نسبةِ الإسلامِ : ح١ .

ثُمَّ إن كانَ الدِّينُ جائزَ التأسيسِ على مثلِ هذِهِ الأنظارِ ؛ فكلٌّ منَ الفلاسفةِ الإلهيِّينَ والرُّواقيِّينَ والمشَّائيِّينَ وأهلُ الأفكارِ منَ متكلِّمي ذوقِ المتألِّهينَ والمعتزلةِ والأشاعرةِ ؛ وكذلكَ أئمَّةُ الهندسةِ والطَّبيعةِ والتَّنجيمِ والحسابِ والعزائمِ أوثقُ تأسيساً وأقوى بناءً في نظرِ العقولِ النَّاقصةِ من صاحبِ نسخِ التَّوراةِ والإنجيلِ والقرآنِ الموجودةِ بنسخِهَا الخمسةِ والأناجيلِ الأربعةِ والقراءاتِ العشرةِ المتواترةِ والسَّبعةِ المشهورةِ ﴿**فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا**﴾(٦) .

[و] لو كانَ اتِباعُ الأنظارِ الفكريَّةِ واجبةً ؛ لكانَ اتِّباعُ الحكماءِ الإلهيِّينَ منَ الطَّبقةِ الأولى أولى **أوَّلاً** ، واتِّباعُ الرّواقيِّين **ثانياً** ، واتِّباعُ الطَّبيعيِّينَ **ثالثاً** ، واتِّباعُ الدَّهريِّينَ **رابعاً** ، واتِّباعُ المنجِّمينَ والكهنةِ والسَّحرةِ وأصحابِ العزائمِ والغرائبِ **خامساً** ، واتِّباعُ أئمَّةِ الكلامِ وسائرِ طوائفِ الأنامِ **سادساً** ، واتِّباعُ كلِّ ذي رأيٍ رأيَهُ **سابعاً** .

[في ذكر جملةٍ من كبارِ علماءِ الإماميَّةِ من نفاةِ الاجتهادِ]

فهب نحنُ أهلُ العلمِ واليقينِ ؛ المتَّبعونَ كتابَ الله سنَّةَ نبيِّهِ الخاتمِ وبياناتِ سادةِ الأممِ ـ صلَّى اللهُ عليهِ وعليهم وسلَّم ـ مخطئونَ مدحضونَ ظانُّونَ ؛ وهذهِ أنظارُنَا وقواعدُنَا وقوانينَا وقوانينُنَا وأصولُنَا وأخلاقُنَا وفروعُنَا ومشايخُنَا وإخوانُنَا نقايسكم رأساً برأسٍ وسَمتاً بسمت ونبراساً بنبراسٍ ؛ فمشايخُنَا الموجودةُ عباراتُهم في مصنَّفاتِهم في كتابِ **منيةِ المرتادِ في ذكرِ نفاةِ الاجتهادِ**

(٦) سورةُ النِّساءِ : الآيةُ ٧٨ .

بألفاظِهِمُ الشَّريفةِ المسلَّمةِ عندَ المهرةِ ثقةُ الإسلامِ **أوَّلاً** ، والصَّدوقُ **ثانياً** ، والمفيدُ **ثالثاً** ، [والكراجكيُّ **رابعاً**] (١) ، والمرتضى **خامساً** ، وشيخُ الطَّائفةِ **سادساً** ، وابنُ إدريسَ **سابعاً** ، والمُحقِّقُ الحلِّيُّ **ثامناً** ، والعلاَّمةُ ـ بعدَ رفعِ التَّقيَّةِ في الدَّولةِ التَّاتاريَّةِ ـ **تاسعاً** ، وابنُهُ فخرُ الدِّينِ **عاشراً** ، والشَّهيدُ **حادي عشراً** ، والشَّهيدُ الثَّاني ـ بعدَ رجوعِهِ ـ **ثاني عشراً** ، وصاحبُ الجامعِ **الوافي** ـ بعدَ استقامتِهِ ـ **ثالثَ عشراً** ، وصاحبُ كتابِ **بحارِ الأنوارِ** وكتابِ **مرآةِ العقولِ** وكتابِ **ملاذِ الأخيارِ رابعَ عشراً** ، وصاحبُ كتابِ **روضةِ المتَّقينَ خامسَ عشراً** ، وصاحبُ كتابِ **تفصيلِ وسائلِ الشَّيعةِ إلى أحكامِ الشَّريعةِ سادسَ عشراً** ، إلى تمامِ المئةِ المذكورِينَ بأسمائِهِمُ المنيفةِ وتراجمهم الشَّريفةِ (٢) .

فكلُّ مَن سواهُم مِمَّن تأخَّرَ عنهم منَ الطَّائفةِ مقتبسٌ من مشكاةِ إفاداتِهم المستفادةِ من كلامِ ساداتِهم عليهم السلام .

[بعضُ فتاوى وأفعالِ كاشفِ الغطاءِ وأفعالُ أتباعِهِ من الزُّقرتِ]

فباللهِ عليكم **أيُّها الزُّقرطيُّونَ** (٣) متى كانَ المُجتهدونَ يفتونَ بأنَّ صفاتِ اللهِ تعالى ـ من وجودٍ وعلمٍ وقدرةٍ وحياةٍ وسَمعٍ وبصرٍ ـ معلولةٌ لذاتِهِ (٤) تعالى معَ

---

(١) ما بين [ ] أثبتناهُ استظهارًا لحصولِ سقطٍ في (ت) .

(٢) ذكرَهُم في كتبهِ " منيةُ المرتادِ في ذكرِ نفاةِ الاجتهادِ " .

(٣) يريدُ الشَّيخَ جعفرَ بنَ خضرٍ الشَّهيرَ بكاشفِ الغطاءِ وأتباعَهُ ، و (الزُّقرطيُّونَ) نسبةً إلى الجماعةِ المسلَّحةِ المعروفةِ بـ (الزُّقرت) الَّتي كوَّنَهَا كاشفُ الغطاءِ .

(٤) المصنِّفُ يشيرُ إلى قولِ الشَّيخِ جعفرٍ في كشفِ الغطاءِ : ج١ : ص٥١ (مكتبُ الإعلامِ الإسلاميّ ، مشهدُ ، ط٢ ، ١٤٢٢) : الفنُّ الأوَّلُ : المبحث الأوَّلُ عندَ ذكرِ صفاتِهِ تعالى : ((وقد

حدوثِ المعلولِ وإمكانِه ؟! ، وأنَّ العدلَ والإمامةَ ليسا من أصولِ الدِّينِ ؟! ، وأنَّ الدِّينَ والإسلامَ في عُرْفِ الشَّريعةِ الختميَّةِ متخالفانِ ؟! ، معَ قولِهِ تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾[1] ؟! ، وأنَّ المُحدِّثِينَ المقتصِرينَ في فتواهم على محكمِ الآياتِ وصحاحِ الأحاديثِ والرِّواياتِ يُعزَّرُوْنَ ثلاثاً ويقتلونَ في الرَّابعةِ [2] ؟! ؛ وأنَّ للعقلِ ذوقاً ولمساً وشمّاً فضلًا عن سَمعٍ وبصرٍ[3] ؟! ، وأنَّ الاستحسانَ حجَّةٌ في دينِ الله وشريعةِ سيِّدِ البشرِ ؟! ، وأنَّ المستبدَّ بسهمِ شركائِهِ في الوقفِ ـ (وهوَ أكبرُهُم وأرشدُهم) ـ بزعمِ الخصمِ لا باعتبارِهِ لغصبِهِ الأرضَ فقط ـ يقتلُ غدراً في صلاتِهِ معَ صحَّةِ عقيدتِهِ في طريقةِ الشِّيعةِ الإماميَّةِ الاثني عشريَّةِ القطعيَّةِ العلميَّةِ اللَّابديَّةِ ؟! ؛ فيقطَّعُ بالخناجرِ

تقرَّرَ في الأصولِ أنَّ معلولَ الذَّاتِ لا يحولُ ولا يزولُ ؛ ولا يمكنُ استنادُهُ إلى العِللِ الخارجاتِ ؛ لأنَّ ذلكَ ملزومٌ لحدوثِ الذَّاتِ)) .

(١) سورةُ آل عمرانَ : الآية ١٩ .

(٢) قالَ في كشفِ الغطاءِ : ج٢: ص٣٥٥ : النَّجاساتُ : ((وإلاَّ يكنُ عن شبهةٍ عرضت لهُ ؛ واحتملَ صدقهُ في دعواهَا استتيبَ وقُبِلَتْ تَوْبَتُهُ ولا يجري عليهِ حكمُ الارتدادِ الفطريِّ ، وإن امتنعَ عُزِّرَ ثلاثَ مرَّاتٍ وقُتِلَ في الرَّابعةِ ، وإن لَم يكن ذلكَ ترتَّبت على وجودِهِ فتنةُ العبادِ وبعثِهم على فسادِ الاعتقادِ أُخْرِجَ منَ البلادِ ونادى المنادي بالبراءةِ منهُ على رؤوسِ الأشهادِ، ويجري نحوَ ذلكَ في حقِّ المبدِعينَ في فروعِ الدِّينِ المُدَّعِينَ للاستقلالِ الباعثينَ على إضلالِ الجهَّالِ ، العاملِينَ بظاهرِ الرِّواياتِ من دونِ خبرةٍ بالمقدَّماتِ ، المتوجِّهينَ للمحاكماتِ بمجرَّدِ الرُّجوعِ إلى فتاوى الأمواتِ)) .

(٣) قالَ في كشفِ الغطاءِ : ج١ : ص١٨٨ : الفنُّ ٢ في بعضِ المطالبِ الأصوليَّةِ : مبحث٢٩ الحجَّةِ : ((وكذا ما ينقدحُ في ذهنِ المُجتهِدِ من تتبُّعِ الأدلَّةِ بالانبعاثِ عن الذَّوقِ السَّليمِ والإدراكِ المستقيمِ ؛ بحيثُ يكونُ مفهوماً لهُ من مجموعِ الأدلَّةِ فإنَّ ذلكَ من جملةِ المنصوصِ ! ؛ فإنَّ للعقلِ على نحوِ الحسِّ ذوقاً ، ولمساً ، وسَمعاً ، وشَمّاً ، ونطقاً من حيثُ لا يصلُ إلى الحواسِّ)) .

وتذهبُ دمُهُ هدراً على يدي أولادِ العواهرِ[١] ، وتُصَرفُ أموالُ السَّاداتِ والأيتامِ والفقراءِ والمساكينِ وأبناءِ السَّبيلِ ومصارفُ الزُّوَّارِ وتعميرِ الأنهارِ والسُّورِ والخندقِ للمشاهدِ الشَّريفةِ بإخراجاتِ مُؤَنِ الزُّقرطُ وقهواتِهم وتِنبَاقِهِم وباروداتِهم ورصاصِهِم حفظاً للرِّئاسةِ ؛ ولو بقتلِ سيِّدِ المزيديَّةِ الحسنيِّ الموسويِّ ، وهتكِ سترِ المظلومةِ المدفونةِ في طريقِ مسجدِ الكوفةِ ، ونهبِ دورِ المؤمنينَ كابنِ المُلا حيدرِ بنِ المُلا صالحٍ صاحبِ المفتاحِ للحضرةِ العلويَّةِ ، وسلالة الفضلاءِ الشَّيخِ هادي ابنِ الشَّيخِ حسن هادي وتعريةِ بناتِهم ونسائِهِم في وسطِ النَّهارِ وضاحيةِ الشَّمسِ بمحضرٍ من الحاضرِ والبـاد ، و... حَمْلِ السَّيِّدةِ المظلومةِ ـ الشَّهيدةِ خوفاً الَّلاحقةِ بجدَّتِها سيِّدةِ النِّساءِ الزَّهراءِ ـ أهلِ السَّيِّدِ السَّندِ السِّيِّدِ رضا ابنِ سيِّدِ المتأخِّرينَ أستاذِنَا السَّيِّدِ محمَّدِ مهديٍّ الطَّباطبائيِّ ، وضربِ الرَّصاصِ والأبوابِ على القبَّةِ الشَّريفةِ وهدمِ طائفةٍ من طوابِقِهَا ـ على روايةِ الزُّوَّارِ وأنا بعدُ في هذِهِ الأخيرةِ من المتوقِّفِينَ ـ .

وإن لَـم يكن ترضونَ أيُّها المجتهدونَ ولا تسمعونَ فيكم أو تنهونَ ؛ فلم لا تهجرونَ ؟! ؛ معَ أنَّ خطوطَكُم وخطوطَ الرَّئيسِ المؤسِّس ـ الَّلافي عملهُ ـ عندَ رؤساءِ الزُّقرطِ موجودةٌ ـ ومنهَا مخلصيهِ منهُم ـ واصلةٌ إلى يدِ أهلِ الاعتبارِ والاستبصارِ في قتلِ ابنِ بنتِ رسولِ الله ونهبِ الدَّارِ . فلمعري كم تعمُّ مصارفُ حقوقِ الله وحقوقِ النَّبيِّ والإمامِ المقفولةِ ... على يدي هؤلاءِ الأعـلامِ ، وأحسنهُم

(١) يحتملُ في المغدورِ أنَّهُ شخصٌ آخرُ غير السَّيِّدِ محمودٍ الرَّحباويِّ المقتولِ غدراً على يدِ الزُّقرتِ بأمرِ الشَّيخِ كاشفِ الغطاءِ .

شـأناً الصَّـارفُ [ذلكَ] في تكثيرِ البساتينِ وجمعِ العقارِ ومعامـلةِ العشرةِ في أربعـةَ عشرَ معَ الرَّهنِ المضاعفِ وإسقاطِ دعوى الغبنِ والعيبِ في العينِ .

[مقطعٌ من رسالةِ السَّيِّدِ سليمانَ الحلِّيِّ مخاطباً علماءَ النَّجفِ]

فللهِ درُّ **السَّيِّدِ العـلَّامِ السَّيِّـدِ سـليمانَ في رسالتِهِ** ؛ حيثُ قالَ : « فبأيِّها تنشرُ التَّقوى ؟ ، ومن أيِّها سنَّةُ الشَّيطانِ تقوى ؟ ؛ أَمِنْ حَصرِ الاجتهادِ في أبي موسى رأسُ الفسادِ ؟؛ أم من نشرِ آثارِ أهلِ بيتِ العصمةِ في البلادِ ؟ . فيا ليتِ شعري هل خانَ الرَّسولُ ﷺ حيثُ أُمِرَ ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ ﴾[١] ؟! ؛ أم بُنِيت أخبارُ أهلِ العصمةِ على غيرِ أساسٍ ؟! ، أم الشَّريعةُ يجوزُ فيهَا الاستحسانُ والقياسُ ؛ في أمثالِ هذِهِ الفواحشِ والآثامِ ؟! ؛ حيثُ جمعت بينَ المتفرِّقاتِ ، وفرَّقتْ بينَ المجتمعاتِ وأبانت المعلولاتِ والمبتدعاتِ ؟! ، أم أئمَّتُنا أضلونَا بمنقولِهِم حيثُ قالوا " **أُمِرْنَا أَنْ نُكَلِّمَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عُقُوْلِهِمْ** " [٢] . فهل صَدَرَ بعضُ هـذا من فسقـةِ حمـلةِ الأخبـارِ النَّبويَّةِ أو جهلةِ سفلةِ نقلةِ الآثارِ العلويَّةِ ؟!، أو أنتم تنصفونَ ؟! ﴿ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾[٣] .

فيا ويحُ هذا الدِّينِ من أعمالِ هؤلاءِ المُلحِدِينَ ؛ ما احترموا جـوارَ جـدِّنَا الكرارِ ، ولا أقـرُّوا بجنَّـةٍ ولا فرُّوا من نارٍ ، أثر وإثم خوفَ الشَّنيعةِ في إظهارِ

(١) سورةُ النَّحلِ : الآيةُ ٤٤ .

(٢) الكافي :ج١: ص٢٣ : كتابُ العقلِ والجهلِ : ح١٥ عن الصَّادقِ عليه السلام عن النَّبيِّ ﷺ .

(٣) سورةُ يوسفَ : الآيةُ ١٨ .

هذِهِ الشِّيعةِ ، وأفسدوا الشَّريعةَ ؛ ولا قتلَوا ولا ربطوا ؛ زعمـوا خوفَ الفتنـةِ ﴿ أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُواْ ﴾[١]،ولـم يزجروهُم بالزَّجرِ الشَّديدِ ولَـم يهجروهُمْ، ونسوا ﴿ وَلَهُم مَّقَٰمِعُ مِنْ حَدِيدٍ ﴾[٢] ؛ فلم يضربوهُم ولَـمْ يقتلوهُم ـ لعنَهُمُ اللهُ ـ إنَّهم ﴿ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ﴾[٣] ؛ ومثلُ هـذا المنكـرِ[٤] ما أنكروهُ ؛ ويخشونَ النَّاسَ واللهُ أحقُّ أن يخشوهُ[٥] ؛ فوَاللهِ ما تصدرُ مثلُ هذِهِ الأفعالِ السَّاخرةِ مِـمَّن يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ ، ولا فرقَ بينَ الفاعلِ والرَّاضي والحاكمِ[٦] والقاضي كائناً ما يكونُ ﴿ فَإِنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِى ٱلْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ ﴾[٧] .

[في الجوابِ عن اختلافِ نفاةِ الاجتهادِ]

قالَ : فما تقولُ في اختلافِ نفاةِ الاجتهادِ ؟

قلتُ : إن كانَ من الكتابِ والسُّنَّةِ فاختلافٌ في الحقِّ مأمورٌ بهِ أخذاً بأحدِ أفرادِ التَّسليمِ قالَ عليه السلام : " **بِأَيِّهِمَا أَخَذْتَ مِنْ بَابِ التَّسْلِيْمِ وَسِعَكَ** "[٨] ؛

---

(١) سورةُ التَّوبةِ : الآيةُ ٤٩ .

(٢) سورةُ الحجِّ : الآيةُ ٢١ .

(٣) سورةُ المائدةِ : الآيةُ ٧٩ .

(٤) في موضعٍ آخرَ من التَّسليةِ : ((هذا الباطلِ)) .

(٥) اقتباسٌ من آيةِ ٣٧ من سورةِ الأحزابِ ﴿ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ ﴾.

(٦) وفي موضعٍ من التَّسليةِ : ((والمفعولِ)) .

(٧) سورةُ الصَّافاتِ : الآيةُ ٣٣ .

(٨) الكافي :ج١ : ص٩ خطبةُ الكتابِ وص٦٦ : باب اختلافِ الحديثِ : ح٧ .

ومظنونيَّةُ الرجحانِ معَ قطعيَّةِ الحكمِ وإنَّهُ أحدُ أفرادِ التَّسليمِ لا ينافي القطعَ بالحكمِ **أوَّلاً**، وبموضوعِهِ **ثانيًا**، وبالنُّسبةِ الحكميَّةِ **ثالثاً**، وبالتَّعبُّدِ بالعلمِ **رابعاً** إذ هيَ أركانُ الدِّينِ، وإن كانَ من غيرِ ذلكَ؛ فليسَ كلُّ مدَّعٍ للحقِّ صادقٌ في دعواهُ، ولا معصوم في مدَّعاهُ فحالَهُ حالَ مَن سواهُ، والميزانُ قولُ الصَّادقِ عليه السلام الموجودُ في دعائمِ الإسلامِ[١]: " **القُضَاةُ ثَلاثَةٌ: هَالِكَانِ وَنَاجٍ. فَأَمَّا الهَالِكَانِ؛ فَجَائِرٌ جَارَ مُتَعَمِّدًا أو مُجْتَهِدٌ أَخْطَأَ، وَالنَّاجِي مَنْ عَمِلَ بِمَا أَمَرَهُ اللهُ بِهِ**"، وقولُ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام الموجودُ في رسالةِ المُحكمِ والمتشابَهِ[٢] للسَّيِّدِ المرتضى ـ طابَ ثراهُ ـ بروايةِ الصَّادقِ، عن أبيهِ عن آبائِهِ عن أميرِ المؤمنينَ ـ صلواتُ اللهِ عليهِم ـ: " **وَالصَّحِيْحُ إِنَّ اللهَ لَـمْ يُكَلِّفِ العِبَادَ اجْتِهَادًا**"، وقالَ عليه السلام[٣]: " **المُتَكَلِّفُ مَلْعُوْنٌ**"، وقد قالَ تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾[٤].

(١) دعائمُ الإسلام: ج١: ص٩٤: كتابُ الولايةِ: ذكرُ من يجبُ أن يُأخَذَ عنهُ العلمُ بإسنادِهِ عن أبانَ عن عليٍّ عليه السلام.

(٢) من حديثٍ وَرَدَ في وسائلِ الشِّيعةِ: ج٢٧: ص٥٢: كتابُ القضاءِ: باب ١٦: ح٣٨ / ٣٣١٨٨ نقلاً عن السَّيِّدِ المرتضى في رسالةِ المُحكمِ والمُتشابَهِ عن تفسيرِ النُّعمانيِّ بإسنادِهِ عن إسْماعيلَ بنِ جابرٍ عن الصَّادقِ عن آبائِهِ عليهم السلام عن أميرِ المؤمنينَ عليه السلام.

(٣) لَم نقفْ على هذا اللَّفظِ في المصادر الحديثيَّةِ.

(٤) سورةُ المائدةِ: الآية ٤٤.

[ثبوتُ التَّباينِ بينَ الحكمَينِ الإسلاميِّ والاجتهاديِّ بالبراهينِ]

وقد ثبتَ التَّباينُ الكلِّيُّ ـ وإن توافقَ الظَّاهرُ ـ بينَ الحكمِ الإسلاميِّ والحكمِ الاجتهاديِّ ببراهينَ قاطعةٍ منهَا : الحكمُ الاجتهاديُّ متغيِّرٌ بتغيُّرِ ظنِّ المجتهدِينَ لا محالةَ ، وكلُّ متغيِّرٍ بتغيُّرِ ظنِّ المُجتهدِينَ مباينٌ للحكمِ الإسلاميِّ المُحمَّديِّ الَّذي لا يتغيَّرُ بتغيُّرِ ظنِّ المُجتهدينَ ؛ بل حلالُهُ حلالٌ إلى يومِ القيامةِ ، وحرامُهُ حرامٌ إلى يوم القيامةِ [1] ﴿ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ [2] ؛ ينتجُ فكلُّ حكمٍ اجتهاديٍّ مباينٌ لحكمٍ إسلاميٍّ محمَّديٍّ أبد الآبدِينَ ، ﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾ [3] .

هذا ما أدَّى إليهِ اجتهادي وجَدِّي وجهدي فيما بيني وبينَ ربِّي ، وكلُّ ما أدَّى إليهِ اجتهادي فهو حكمُ اللهِ في حقِّي وحقِّ من صدَّقَ بِي [4] ؛ فوَجَبَ عليكم القولُ بأنِّي ذو أجرٍ فيما أخطأتُ ، وذو أجرَينِ فيما أصبتُ ، فتكفيرُكم وتفسيكم أيَّايَ خروجٌ لكم عن مذهبِكُم عملاً وكفرٌ اعتقادًا ، أو سكوتي عنكم كذلكَ ؛ فانظروا أيَّ الفريقَينِ أقربُ إلى الإنصافِ وأبعدُ من الاعتسافِ .

---

(١) في بصائرِ الدَّرجاتِ : ص١٦٨ : ج٢ : باب١٣ : ح٧ بسندِه عن حمَّادٍ عن أبي عبدِ الله عليه السلام : ((وَإِنَّ حَلالَ مُحَمَّدٍ حَلالٌ إِلَى يَوْمِ القِيامَةِ ، وَحَرَامُهُ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ القِيامَةِ)) .

(٢) سورةُ الأحزابِ : الآيةُ ٤٠ .

(٣) سورةُ آل عمرانَ : الآيةُ ٨٥ .

(٤) قالَ هذا من بابِ المُجاراةِ والمماشاةِ والإلزامِ لَهم بما يعتقدونَهُ .

[تاريخُ فراغِ التأليفِ]

وكانَ الفراغُ غروبَ يومِ الخميسِ الأوَّلِ الرَّابعِ من الشَّهرِ الرَّابعِ من السَّنةِ العاشرةِ من المئةِ الثَّالثةِ من الألفِ الثَّاني من هجرةِ المُختارِ ﷺ الأطهار على يدِ مؤلِّفِهِ الجاني أبي أحمدَ محمَّدُ ابنُ عبدِ النَّبـيِّ بنِ عبدِ الصَّانعِ المُحدِّثِ السَّلفيِّ ـ عفى اللهُ عنهم ـ بمقابرِ قريشٍ ـ حامداً مصلِّياً مستغفراً ـ .

****

[تاريخُ فراغِ التَّحقيقِ]

وقعَ الفراغُ من تحقيقِ هذِهِ الرِّسالةِ " **ميزانِ الصَّوابِ** " ـ صفًّا وتهميشاً وتنسيقاً وإخراجاً ومقابلةً ـ في ليلةِ الإثنينِ لثمانِ ليالٍ خلونَ من شهرِ رجبِ الأصبِّ من سنةِ ألفٍ وأربعِ مئةٍ وتسعٍ وثلاثينَ (**٨/ ٧/ ١٤٣٩**) من هجـرةِ النَّبيِّ الخاتمِ ـ صلواتُ اللهِ عليهِ وآلهِ الأكارمِ ـ بيدِ الفقيرِ إلى رحمةِ ربِّهِ الكريمِ **أبي الحسنِ عليِّ بنِ جعفرِ بنِ مكيٍّ آلِ جسَّاسٍ** ـ عاملهُ اللهِ بجودِهِ العميمِ ـ .

المحتويات

****